

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 432 @ | | (أو فُحِّشَ غلظه أي كثرته) بأن يكون خطؤه أكثر من صوابه ، أو يتساويان | إذ لا يخلو الإنسان من الغلط والنسيان . | | (أو غفلته) أي ذُهِبَ قوله (عن الإتيان) أي الحفظ والإيقان . والظاهر : أنه عطف | على غلظه ، لا على الفحش . والمعنى : أو فُحِّشَ غفلته ، أي كثرة غفلته ، لأن | الظاهر أن مجرد الغفلة ليس سبباً للطعن لقلة من يعافيه □ منها . ويدل عليه قوله | فيما بعد : أو كَثُرَتْ غفلته . | | (أو فسقه) قيل المراد به ظهوره ، لأن جعله موجباً للطعن إنما هو بعد العلم | به وظهوره ، كما سيصح به . وفيه أنه لا تخصيص له بذلك ، بل الجميع كذلك | | (أي بالفعل أو القول) والمراد بالفعل أعم من عمل الظاهر والباطن (مما لم | يبلغ الكفر) أي من / فعله أو قوله . وأما الكفر ، فهو خارج عن المبحث ، لأن | الكلام في الراوي المسلم ، وبه يظهر فساد قول شارح : فإن ما يبلغ الكفر داخل في | [98 - ب] الفسق بالمُعْتَقَد ، وهي البدعة . انتهى . مع ما فيه أن كل ما يبلغ الكفر | لا يسمى بدعة ، بل من البدع ما يبلغ الكفر ، فتأمل / 71 - أ / حق التأمل . | | (وَبَيَّنَّه) أي الفسق ، (وبين الأول) أي كذب الراوي ، (عموم) أي وخصوص | مطلقاً ، فالأول أخص ، والثاني أعم ، لأن الفسق يصدق على كل ما صدق عليه | الكذب ، دون العكس ، وأما بينه وبين الثاني ، فعموم من وجه . | | (وإنما أفرد الأول) مع كونه داخلياً في العام ، (لكون القدح به أشد في | هذا الفن) وقدَّـمنا ما يزيد به التحقيق . |